الحقوق الزوجية

غياب الزوج عن زوجته مدة طويلة

السؤال: **رجل غاب عن زوجته اثنتي عشرة سنة، فهل تجوز له زوجته أم لا؟**

الجواب: هذه الزوجة إذا صبرت وتحملت هذه المدة ولم ترفع أمره إلى القضاء ليفسخ النكاح لكونها متضررة فالزوجية باقية وهي زوجته، فإذا عاد يعود إليها، لكن لا يجوز للمسلم أن يضر بزوجته بهذه الطريقة، والمرأة أيضًا عليها أن تصبر وتتحمل، لكن إذا تضررت وخشيت على نفسها فإنها تتقدم إلى القضاء فيُلزم الزوج إما بالعودة إليها وإما بفسخها.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والسبعون 15/4/1433ه